



عنف الاحتلال الاسرائيلي ضد النساء والفتيات ومعاناة الاسيرات الفلسطينيات

خلال حرب الابداء الجماعية 2023-2025

بمناسبة حملة "16" يوماً العالمية لمناهضة العنف ضد النساء

تشرين ثاني / 2025

تقديم

في ظل استمرار الحرب المدمرة على غزة وتشديد سياسات الاحتلال والاستيطان في الضفة الغربية بما فيها القدس، تواجه النساء والفتيات الفلسطينيات، بما في ذلك الأسيرات في سجون الاحتلال والمحرمات منهن، مستويات غير مسبقة من العنف، من القتل والتدمير والنزوح القسري، إلى الإفقار والتجوع وحرمانهن من الحقوق الأساسية في الصحة والتعليم والعمل والحياة الأسرية الآمنة، في انتهاك واضح لقواعد القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية النساء والأطفال والمدنيين. في هذا الواقع، تضطلع وزارة شؤون المرأة بدور محوري في قيادة الجهود الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات والأسيرات، من خلال تطوير السياسات والاستراتيجيات الوطنية وتشغيل المرصد الوطني لمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي، وقيادة اللجان الوطنية والقطاعية ذات الصلة. كما تعمل الوزارة مع شركائها على توثيق الانتهاكات الواقعة على النساء والفتيات والأسيرات، ومتابعة ملفاتها، وتعزيز منظومة الحماية القانونية والخدمات، خاصة في مجالي التعليم والصحة والحماية الاجتماعية، عبر إدماج احتياجاتهن في خطط الطوارئ الوطنية وتطوير بروتوكولات الحماية وخطوط الإرشاد والدعم.

وتصدر وزارة شؤون المرأة هذا التقرير في إطار حملة "16 يوم لمناهضة العنف ضد النساء"، ليعرض بصورة مركزة آثار الحرب والاحتلال على النساء والفتيات الفلسطينيات والأسيرات في غزة والضفة الغربية بما فيها القدس، ويسلط الضوء على تدخلات الوزارة في مجالات التعليم والصحة والحماية، وعلى الجهود الوطنية والإقليمية والدولية للدفاع عن حقوق الفلسطينيات وتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة بحقهن، وضمان حقهن في الحياة والكرامة والعدالة.

منى الخليلي

وزيرة شؤون المرأة

ملخص تنفيذي

يشخص هذا التقرير ما تعرض النساء والفتيات الفلسطينيات خلال فترة 2023-2025 من انتهاكات وعنف من قبل الاحتلال الاسرائيلي في سياق حرب الإبادة في غزة وتصعيد الاحتلال في الضفة الغربية بما فيها القدس، اثر على اوضاع النساء الصحية والتعليمية وشكل تهديدا حقيقيا لمستقبل هؤلاء الفتيات، كما سلب الضوء على معاناة النساء الاسيرات في سجون الاحتلال الاسرائيلي وما يتعرضن له من انتهاكات جسيمة تمس كرامتهن وانسانيتهن، وهذا التقرير هو جزء من مجموعة تقارير تصدرها وزارة المرأة في إطار حملة 16 يوماً لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات، وبالاستناد إلى القانون الدولي الإنساني، وقانون حقوق الإنسان، واتفاقية سيداو، واتفاقية حقوق الطفل، وأجندة المرأة والسلام والأمن وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ويتناول هذا التقرير المحاور الرئيسية التالية، ويمكن تلخيص أبرز نتائجها على النحو الآتي:

المحور الأول: الاستهداف المباشر للنساء والفتيات الفلسطينيات من قبل الاحتلال الاسرائيلي في قطاع غزة

العنوان على غزة أدى إلى استشهاد أكثر من 70 ألف فلسطيني، شكّل النساء والأطفال حوالي 70٪ منهم، أي ما يقارب 28 ألف امرأة وفتاة فقدن حقهن في الحياة، وهو انتهاك مباشر لحق الحياة المكفول في القانون الدولي لحقوق الإنسان .

تم توثيق أكثر من 9,000 مجزرة استهدفت أحياء سكنية ومنازل ومستشفيات ومدارس وأسواقاً وملاجئ، وتم تدمير أكثر من 87 ألف منزل كلياً، وأبيدت أكثر من 2,700 عائلة بالكامل، وأبيد معظم أفراد نحو 6,020 عائلة أخرى، ما خلف عشرات الآلاف من الأرملة والأيتام، بينهم نحو 21,142 امرأة أرملة وأكثر من 56,348 طفلاً فقدوا أحد الوالدين أو كليهما .

أصيب أكثر من 41,844 شخصاً بإعاقات دائمة، يشكلون ربع مجموع المصابين تقريباً، من بينهم آلاف النساء والفتيات، إضافة إلى ما بين خمسة وستة آلاف حالة بتر، في انتهاك صارخ للمادتين 32 و147 من اتفاقية جنيف الرابعة التي تحظر التسبب في معاناة شديدة وإصابات جسيمة خطيرة للمدنيين .

يؤكد التقرير أن هذا النمط من القتل المتعمد، والتدمير الواسع، وفرض ظروف معيشية مميتة على السكان المدنيين يرتقي إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، ويستوفي عناصر جريمة الإبادة الجماعية كما وردت في اتفاقية منع جريمة الإبادة لعام 1948 .

المحور الثاني: العنف المركّب ضد النساء في قطاع غزة، الإبادة الصحية والتعليمية، التجويع القسري، والتلوث البيئي

انهيار شبه كامل للنظام الصحي نتيجة استهداف المستشفيات ومراكز الرعاية ونفاذ الوقود والمستلزمات، ما عرّض حياة آلاف النساء للخطر، خاصة الحوامل وكبيرات السن وذوات الأمراض المزمنة والإعاقة. تشير بيانات صندوق

الأمم المتحدة للسكان إلى حرمان أكثر من 55 ألف امرأة حامل من الرعاية السابقة للولادة وارتفاع الولادات المبكرة إلى نحو 25% والمواليد منخفضي الوزن إلى 10% .

تفاقت أزمة التجويع القسري بفعل الحصار وتدمير مصادر الإنتاج الغذائي، ليصل عدد من يعانون من المجاعة الكاملة إلى نحو 1.14 مليون شخص، بينهم آلاف النساء والفتيات، بينما واجهت 46,300 امرأة حامل جوعاً شديداً وفقر دم وضعف مناعة ومضاعفات خطيرة خلال الحمل والرضاعة، وتبين أن الأسر التي ترأسها نساء أكثر عرضة لانعدام الأمن الغذائي بنسبة 35% من غيرها .

تدمير ما يقارب 80% من البنى التحتية والمنشآت الاقتصادية وتوقف محطات معالجة مياه الصرف الصحي، وتراكم ما بين 70 و80 ألف طن من الأنقاض والمخلفات الحربية، أدى إلى تلوث واسع للمياه والهواء والتربة، وأصبحت نحو 97% من المياه الجوفية غير صالحة للشرب، وسُجلت أكثر من 40 ألف إصابة بالتهاب الكبد A وارتفاع كبير في الأمراض التنفسية والمنقولة بالمياه، مع تعرض 78% من السكان لمخاطر صحية مباشرة، والنساء في مقدمة الفئات المتضررة .

تدمير أكثر من 95% من مدارس غزة حرم نحو 658 ألف طالب وطالبة من التعليم، نصفهم من الفتيات اللواتي فقدن بيانات التعلم والدعم النفسي الآمن، ما رفع مخاطر الزواج المبكر والتسرب الدائم من التعليم وقَلَص فرص المستقبل الاقتصادي للفتيات .

المحور الثالث: عنف الاحتلال ضد النساء والفتيات في الضفة الغربية بما فيها القدس

تصاعدت الاعتداءات في الضفة الغربية بعد أكتوبر 2023، وأدت إلى استشهاد نحو 1,056 شخصاً، من بينهم 22 امرأة، إلى جانب ممارسات واسعة من القتل المتعمد والاعتقالات والمداهمات وترويع السكان على يد الجيش والمستوطنين، ما خلق بيئة طاردة للحياة اليومية للنساء والفتيات .

بعد حوالي تسعة أشهر من التهجير القسري من مخيمات الشمال (نور شمس، طولكرم، جنين)، ما يزال أكثر من 40 ألف شخص، نصفهم تقريباً من النساء والفتيات، يعيشون خارج منازلهم في بيوت مستأجرة أو لدى أقارب أو في مراكز إيواء، في ظل دمار واسع للبنى التحتية وتشديد القيود على الحركة .

تأثرت خدمات الصحة الإنجابية والولادة بشكل حاد، حيث تقدر المعطيات بتضرر رعاية أكثر من 14,800 حامل، وتوقع نحو 1,600 ولادة في ظروف غير مستقرة، مع نقص مزمن في الأدوية والمستهلكات الطبية وفترات "صفر مخزون" لفئات دوائية حيوية، ما أدى إلى ارتفاع مضاعفات الحمل والولادة وتدهور السيطرة على الأمراض المزمنة لدى النساء .

أغلقت مدارس الأونروا داخل المخيمات، وتبين أن 4,060 من أصل 4,429 طالباً باتوا خارج المدرسة أو غير منتظمين في التعليم، بينما لم ينتظم في التعليم الإلكتروني سوى 27% خلال الفصل الثاني 2025/2024، ما يندر بخسائر تعليمية ونفسية طويلة الأمد للفتيات على وجه الخصوص .

ان قرصنة الاحتلال الاسرائيلي لاياردات المقاصة ونصب مئات الحواجز العسكرية والبوابات الحديدية اديا الى عرقلة العملية التعليمية في الضفة الغربية مما يؤثر على جودة التعليم الذي تتلقاه الفتيات.

المحور الرابع: معاناة الأسيرات الفلسطينيات في سجون الاحتلال

سجل التقرير تصعيداً غير مسبوق في سياسة الاعتقالات ضد النساء والفتيات منذ 7 أكتوبر 2023، مع توثيق أكثر من 595 حالة اعتقال لنساء وفتيات في الضفة الغربية بما فيها القدس وداخل أراضي 1948، مع الإشارة إلى أن هذا الرقم لا يعكس بدقة المعتقلات من غزة بسبب سياسة الإخفاء القسري والاحتجاز في معسكرات مغلقة . حتى نهاية أكتوبر 2025، ما زال الاحتلال يحتجز 49 أسيرة فلسطينية في سجون، من بينهن طفلتان وأسيرة واحدة من غزة، إضافة إلى 12 أسيرة رهن الاعتقال الإداري دون تهمة واضحة أو محاكمة عادلة، في مخالفة لاتفاقيات جنيف واتفاقية مناهضة التعذيب .

تتعرض الأسيرات لأنماط متعددة من الانتهاكات تشمل التعذيب وسوء المعاملة، والعنف الجنسي أو التهديد به، والإهمال الطبي، والحرمان من الزيارة ومن المحامي، والاحتجاز في ظروف غير إنسانية في سجون مثل الدامون، إلى جانب تحويل منازلهن إلى "فضاءات اعتقال" من خلال أوامر الحبس المنزلي والغرامات المالية، ما يترك أثراً صحية ونفسية واجتماعية ممتدة لما بعد الإفراج ويعيق إعادة اندماجهن في المجتمع .

1. الاستهداف المباشر للنساء والفتيات الفلسطينيات من قبل الاحتلال الاسرائيلي في قطاع

غزة

تتعرض النساء والفتيات الفلسطينيات في قطاع غزة منذ السابع من أكتوبر 2023 لأحد أشد أشكال العنف المنهجي في التاريخ الحديث، في ظل حرب إبادة شاملة شنها الاحتلال الإسرائيلي على مدى أكثر من عامين متواصلين، حصدت أرواح عشرات الآلاف وخلقت دماراً واسع النطاق في البنية التحتية والمجتمع. فقد وثقت تقارير الأمم المتحدة والمنظمات الحقوقية الدولية أن العدوان الإسرائيلي المستمر على قطاع غزة أدى إلى استشهاد ما يقارب 69483 فلسطيني، شكلت النساء والأطفال نحو 70% منهم، وحرمت نحو 28,000 امرأة وفتاة وطفلة من حقهن في الحياة، في انتهاك صارخ للمادة (6) من اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 التي تضمن "حق الطفل الأصيل في الحياة"، وتحظر تعريض الأطفال لآثار النزاعات المسلحة.

شن الاحتلال خلال هذه الفترة أكثر من 9,000 مجزرة موثقة، استخدم فيها أسلحة محرمة دولياً ضد مناطق سكنية مكتظة، مستهدفاً المنازل والمستشفيات والمدارس والأسواق والملاجئ. وقد تم تدمير مئات الآلاف من المنازل وتحولت مدن بأكملها إلى أنقاض. كما أُبديت أكثر من 2700 عائلة فلسطينية بالكامل ومسحت من السجل المدني

بعدد 8574 شهيد ، وأبيد معظم أفراد قرابة 6020 عائلة أخرى، ولم يتبق منها سوى فرد واحد بعدد 12917 شهيد، ما أدى إلى ترك آلاف النساء أرمال، وأكثر من 56348 طفل فقدوا أحد والديهما، وقدر عدد النساء الارامل بنحو 21142 امرأة ما خلف آثاراً نفسية واجتماعية مدمرة على النساء والأطفال.(الاعلام الحكومي، اكتوبر 2025)¹

كما وثقت منظمات دولية، من بينها منظمة العفو الدولية وهيومن رايتس ووتش، عمليات قتل جماعي وإصابات مباشرة لنساء وفتيات، ووصفتها بأنها جزء من سياسة العقاب الجماعي التي ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، كما تنطبق على هذه الأفعال عناصر جريمة الإبادة الجماعية الواردة في المادة (2) من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية لعام 1948، التي تشمل "قتل أفراد الجماعة أو إلحاق أذى جسدي أو نفسي خطير بهم أو إخضاعهم لظروف معيشية تؤدي إلى فنائهم".

وقد أدى القصف الإسرائيلي العشوائي والممنهج إلى إصابة أكثر من 41844 شخص بإعاقات دائمة، ويشكلون بذلك نحو 25% من مجموع المصابين، من بينهم آلاف النساء والفتيات، إضافة إلى خمسة إلى ستة آلاف حالة بتر لأطراف سفلية أو علوية. وتمثل هذه الانتهاكات خرقاً مباشراً للمادة (32) من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 التي تحظر "أي أعمال تسبب معاناة بدنية أو تمس السلامة الجسدية للمدنيين"، كما تشكل خرقاً للمادة (147) من الاتفاقية نفسها التي تعتبر القتل العمد والتسبب في معاناة شديدة أو إلحاق إصابات جسدية خطيرة انتهاكات جسيمة تستوجب المساءلة الدولية.

يضاف إلى ذلك أن استهداف المنازل المكتظة والملاجئ العائلية يمثل انتهاكاً صريحاً للمادة (51) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 الملحق باتفاقيات جنيف، التي تحظر "الهجمات العشوائية التي لا تميز بين المدنيين والمقاتلين". إذ لجأت القوات الإسرائيلية إلى قصف مناطق مأهولة بالكامل دون تمييز، ما حول الأحياء المدنية إلى ساحات قتل جماعي. مما اضطر النساء إلى النزوح قسراً مرات عدة والعيش في مراكز الإيواء أو الخيام حيث تعتقد هذه الأماكن لجميع مقومات الحياة وأساسياتها، حتى الخيام أصبحت مهترئة وغير قابلة للاستخدام ولا يتوفر بدائل، فقامت الكثير من النساء واسرهن في العراء بلا مأوى أو في المنازل المهتمة في ظل مخاطر انهيارها.

إن العنف الذي مورس ضد النساء لم يكن جسدياً فقط، بل امتد ليشمل العنف النفسي والجنسي، حيث تعرضت النساء والفتيات لصدمات نفسية حادة نتيجة فقدان الأهل والمأوى، والعيش في ظروف نزوح قاسية وغير آمنة، وتشير بيانات الأمم المتحدة إلى تفشي اضطرابات ما بعد الصدمة، والاكتئاب، والقلق المزمن بين النساء والفتيات في القطاع، في ظل انعدام الخدمات النفسية والدعم الاجتماعي بسبب انهيار منظومة الحماية والرعاية.

بهذا، يتضح أن ما تتعرض له النساء الفلسطينيات في قطاع غزة يجمع بين القتل العمد، والتعذيب، والتشويه، والاعتداء على الكرامة الإنسانية، والإيذاء النفسي، والهجمات العشوائية، وهي جميعها ممارسات تُصنف وفق القانون

¹<https://palinfo.com/news/2025/10/05/976857/>

الدولي ك جرائم حرب وانتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف، بل وترقى إلى مستوى جرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية.

إن هذه الانتهاكات، بما تحمله من طابع ممنهج ومتعمد، تستدعي تحركاً دولياً عاجلاً لضمان المساءلة وعدم الإفلات من العقاب، وتفعيل الآليات القانونية الدولية لحماية النساء والفتيات الفلسطينيات وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وعلى رأسها القرار (2000) 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن، والقرار (2008) 1820 بشأن العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، والقرارات (2023) 2712 و (2023) 2720 و (2024) 2728 التي دعت إلى وقف إطلاق النار وحماية المدنيين وضمان تدفق المساعدات الإنسانية إلى غزة.

2. العنف المركب ضد النساء في قطاع غزة: الإبادة الصحية والتعليمية، التجويع

القسري، والتلوث البيئي

تشكل النساء والفتيات الفلسطينيات في قطاع غزة الفئة الأكثر هشاشة في ظل حرب الإبادة المستمرة منذ السابع من أكتوبر 2023، حيث ارتكب الاحتلال الإسرائيلي سلسلة من الجرائم الممنهجة التي استهدفت المدنيين، وخصوصاً النساء، عبر القتل الجماعي، والتدمير الشامل، والحرمان من الخدمات الأساسية. وقد أدت هذه الممارسات إلى إبادة متعددة الأوجه طالت الصحة والتعليم والبيئة، وأسفرت عن أزمة إنسانية غير مسبوقة، جعلت حياة النساء والفتيات معلقة بين الخوف والحرمان والموت البطيء².

ففي المجال الصحي، أدى القصف المتواصل وتدمير المستشفيات ومراكز الرعاية الصحية واستهداف الطواقم الطبية ونفاذ الوقود إلى خروج معظم المرافق الصحية عن الخدمة، وبقاء عدد محدود منها يعمل جزئياً فقط. هذا الانهيار الشامل للنظام الصحي جعل حياة آلاف النساء في خطر مباشر، خصوصاً الحوامل وكبيرات السن والمصابات بجراح خطيرة والمريضات بأمراض مزمنة وذوات الإعاقة. وتشير تقارير صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA, 2025) إلى أن أكثر من 55 ألف امرأة حامل حُرمن من الرعاية السابقة للولادة، واضطرت الكثيرات إلى الولادة في أماكن النزوح أو بين الأنقاض، في ظل انعدام الإشراف الطبي وندرة الأدوية والمستلزمات وسوء التغذية، ما أدى إلى ارتفاع معدلات الولادات المبكرة بنسبة 25% والمواليد منخفضي الوزن إلى نحو 10%، كما تفاقمت أزمة التجويع القسري بسبب الحصار ومنع دخول المساعدات وتدمير مصادر الإنتاج الغذائي كالمزارع والمخابز والثروة السمكية، جعلت نحو 1.14 مليون نسمة يعانون من المجاعة الكاملة من بينهم آلاف النساء والفتيات، فيما واجهت ما يزيد على 46300 امرأة حامل من الجوع الشديد وعرضهن لفقر الدم وضعف المناعة

² لقد تم التطرق للآثار التي ترتبت على حرب الإبادة والعدوان الإسرائيلي على النساء في المجلسين الصحي والتعليمي في تقارير منفصلة وتفصيلية صدرت عن وزارة شؤون المرأة بالاستناد إلى ما صدر عن تقارير أممية ومحلية وإحصاءات رسمية وهنا نعود للتطرق لأبرز المؤشرات في سياق هذه التقرير كونه يتناول موضوعاً هاماً وإن جميع ما ارتكبه الاحتلال الإسرائيلي من انتهاكات طالت النساء والفتيات يندرج تحت هذا الموضوع ولذلك قمنا بالتطرق إلى نفس المركبات حتى تكون الصورة واضحة وشاملة لجميع الجوانب ولكن بصورة مختصرة.

ومضاعفات خطيرة خلال الحمل والرضاعة. وتعد الأسر التي ترأسها نساء أكثر عرضة لانعدام الأمن الغذائي بنسبة 35% مقارنة بغيرها، فيما أصبحت النساء الحوامل والأطفال أكثر عرضة للأمراض المعدية والمضاعفات الصحية الخطيرة بسبب عدم الحصول على المطاعيم، فيما واجهت كيبيرات السن وذوات الإعاقة نقصاً حاداً في الغذاء والأدوية شكل تهديداً حقيقياً لحياتهن. (OCHA, 2025)

كما شكل تدمير البنية التحتية وتلوث البيئة أحد أبرز مظاهر الإبادة البطيئة في قطاع غزة، حيث تشير تقارير الأمم المتحدة (UN, 2025)، (UNEP, 2025) إلى أن الحرب أدت إلى تدمير ما يقارب 80% من البنى التحتية والمنشآت الاقتصادية، وتوقف جميع محطات معالجة مياه الصرف الصحي عن العمل. وتراكمت المخلفات الحربية والأنقاض، التي يُقدَّر حجمها بما يتراوح بين 70 و80 ألف طن، في المناطق السكنية ومراكز الإيواء، ما أدى إلى تلوث واسع للمياه والهواء والتربة. ونتيجة لذلك، أصبحت نحو 97% من المياه الجوفية غير صالحة للشرب بسبب تسرب النترات والمواد الكيميائية السامة، ما تسبب في انتشار أمراض الجهاز التنفسي، والتسمم بالمعادن الثقيلة، والأمراض المنقولة بالمياه، مثل الإسهال والتهاب الكبد A.

وتُظهر بيانات برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن نحو 78% من السكان تعرضوا لمخاطر صحية مباشرة نتيجة التدهور البيئي، وتم تسجيل أكثر من 40 ألف إصابة بالتهاب الكبد A بين الأطفال. كما أدى تلوث الهواء إلى تجاوز معدلات الجزيئات الضارة الحدود العالمية بنحو 15 ضعفاً نتيجة الانفجارات والحرق العشوائي للنفايات، وأكدت التقارير البيئية أن النساء والفتيات كن من بين الفئات الأكثر تضرراً، إذ تسبب التلوث والظروف البيئية المتدهورة في زيادة معدلات الولادة المبكرة وتفاقم مضاعفات الحمل، إلى جانب ارتفاع مستويات التوتر والأمراض النفسية. كما أدى تلوث الأراضي الزراعية بالوقود والمعادن الثقيلة إلى تراجع الإنتاج الغذائي وتفاقم سوء التغذية، ما زاد من هشاشة الوضع الصحي والبيئي بشكل عام في القطاع.

أما على صعيد التعليم، فقد أدى تدمير البنية التحتية التعليمية إلى ما يمكن أن يطلق عليه "الإبادة التعليمية أو المعرفية" بحق الأجيال القادمة. فقد بينت تقارير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أن أكثر من 95% من مدارس غزة دُمّرت كلياً أو جزئياً، وقد حُرم نحو 658 ألف طالب وطالبة من الوصول إلى التعليم، نصفهم من الفتيات اللواتي فقدن المساحات الآمنة للتعلم والدعم النفسي والاجتماعي، مما عرضهن لمخاطر العنف والزواج المبكر وشكل تهديداً خطيراً على مستقبلهن التعليمي وعلى فرصهن المستقبلية في العمل، وإن تعطيل العملية التعليمية بهذه الطريقة يشكل استهدافاً ممنهجاً للحق في التعليم بوصفه أحد مقومات الكرامة الإنسانية والتنمية المستدامة (UNESCO, 2025).

وعليه فقد تسببت الحرب وما رافقها من عنف وتجويع وتشريد وفقدان للمنازل والأقارب في معاناة نفسية عميقة لدى النساء والفتيات، حيث سُجلت ارتفاعات غير مسبوقة في اضطرابات ما بعد الصدمة، والاكتئاب، والقلق المزمن، نتيجة لانعدام الأمان وتقييد الوصول إلى الرعاية الصحية وغياب الدعم الغذائي والتعليمي.

إن ما تعرضت له نساء غزة طوال فترة حرب الإبادة الجماعية شكل انتهاكاً صارخاً لأحكام القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، وخاصة اتفاقية جنيف الرابعة (المادة 32)، واتفاقية حقوق الطفل (المادة 6)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، كما ترتقي هذه الممارسات إلى مستوى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وفق المادة 8 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، بل يمكن وصفها بأنها إبادة جماعية ممنهجة تهدف إلى القضاء على جماعة سكانية من خلال حرمانها المنظم من الغذاء والصحة والتعليم، أي من حقها في الحياة نفسها. (UNFPA, 2024)

3. .عنف الاحتلال ضد النساء والفتيات في الضفة الغربية والقدس (النزوح في المخيمات، استهداف قطاعي الصحة والتعليم)

في الضفة الغربية تعرضت النساء للعنف بأشكاله المختلفة جراء الاعتداءات الاسرائيلية المتكررة والتي هي استمراراً لاجراءاته التعسفية المستمرة منذ عقود ولكن زادت وتيرتها ووحشيتها بعد اكتوبر 2023 وتركت هذه الانتهاكات والاعتداءات آثارها المباشرة وغير المباشرة على النساء والفتيات في الضفة الغربية والقدس، من قتل متعمد واعتقالات، واصابات، وتضييقات متعمدة ايضاً لتسبب في فرض واقع يزيد من الشعور بالقهر والعجز ويخلق بيئة طاردة للحياة. لقد تسببت الجرائم التي ارتكبتها جيش الاحتلال الاسرائيلي في الضفة الغربية الى فقدان نحو 1056 شخص حياته ومن بينهم 22 امرأة، كما تعرضت النساء ايضاً للقمع والاضطهاد خلال عمليات المدامات والاعتقالات والاقترحات لمناطق مختلفة في الضفة الغربية سواء على يد الجيش الاسرائيلي أو ميليشيات المستوطنين.

وبعد نحو تسعة شهور من التهجير القسري لسكان المخيمات الواقعة في شمال الضفة الغربية وتحديدًا نور شمس وطولكرم وجنين، ما زال هناك ما يزيد على 40 ألف نسمة - نصفهم من النساء والفتيات - يعيشون خارج بيوتهم، فاضطرت عائلات كثيرة للإقامة المؤقتة لدى أقارب أو في مساكن مستأجرة أو مراكز إيواء عامة. وهذا التحول القسري في السكن ترافق مع تدمير واسع للبنى التحتية داخل المخيمات وتشديد القيود على الحركة، ما فاقم انقطاع النساء عن الخدمات الأساسية الصحية والنفسية والتعليمية والاجتماعية، وأعاق الإحالات الطبية وساعات عمل العيادات وأطال زمن الوصول إلى المستشفيات في المدن المحيطة. فعلي المستوى الصحي، تظهر المعطيات أن آلاف النساء فقدن الوصول المنتظم لخدمات الحمل والولادة، مع تقدير بتضرر رعاية أكثر من 14,800 حامل وتوقع أكثر من 1,600 ولادة في ظروف غير مستقرة، بسبب الاقترحات المستمرة والتي كثيرا من الاحيان تستهدف المستشفيات، وكذلك في ظل عدم انتظام بسبب الازمة المالية التي تواجه الحكومة الفلسطينية وخروج العاملين في اضرابات تؤدي الى عدم تقديم الخدمة للنساء بشكل منتظم. ما ينعكس تأخيرا في الشراء والتشغيل ويقوض استمرارية الخدمة والأدوية الأساسية. وبالتالي فان النتيجة المباشرة لكل ذلك هي زيادة انقطاعات العلاج لدى المصابات بأمراض مزمنة وتراجع مواظبة الحوامل على مكملات الحديد وحمض الفوليك ومراجعات ما قبل الولادة،

مع انتقال حالات كان يمكن ضبطها في الرعاية الأولية إلى أقسام الطوارئ الأعلى كلفة. (البنك الدولي، 2025).

ويتضاعف العبء المالي مع زيادة الحواجز العسكرية والاعلاقات التي جعلت عملية التنقل تحتاج وقت أطول وتكلفة أكبر مما يدفع الكثير من النساء إلى تأجيل مواعيد زيارتهن إلى المراكز الصحية، ويصبح عملية المتابعة غير منتظمة، وخصوصاً لعيادات الأمومة والأمراض المزمنة. وفي مخيمات الشمال، حيث تتكرر الاقتحامات والإغلاقات، تتحول بسببها مراجعة الحمل أو فحص مختبري بسيط إلى رحلة طويلة وغير مضمونة، فتضيع إحالات مجدولة وتنفذ مواعيد تصوير أو مختبرات كانت ضرورية لقرارات علاجية مبكرة. إن هذه الخسارة الزمنية تترجم سريريا إلى ارتفاع مضاعفات الحمل والولادة وإلى تحكم أدنى بسكر الدم وضغطه لدى المريضات (OCHA, May, 2025).

كما تُظهر تقارير الصحة العمومية لمنظمة الصحة العالمية في 2025 نقصاً مستمراً في المستلزمات والمستهلكات الطبية والأدوية الأساسية داخل المنظومة، مع فترات "صفر مخزون" لفئات حيوية. إن هذا الواقع يضعف حلقة "التوفر" في الرعاية الأولية القريبة من المخيمات، فيدفع المرضى إلى الشراء من السوق الخاص الأعلى كلفة أو إلى قطع العلاج. وحين تتزامن فجوات الإمداد الدوائي مع تراجع القدرة الشرائية المنزلية، يصبح انقطاع الدواء هو القاعدة لا الاستثناء، ويتراجع الامتثال العلاجي ومعه نتائج الصحة القابلة للوقاية.

وتأثر التعليم الذي تتلقاه الفتيات في مدارس تابعة للاونرو بشكل حاد، حيث أغلقت المدارس التابعة لها داخل المخيمات، وتعد على عدد كبير من الطالبات والطلاب متابعة التعليم عن بُعد بسبب كلفة الإنترنت والأجهزة وعدم الاستقرار السكني. وقد رُصد أن 4,060 من أصل 4,429 طالبا باتوا خارج المدرسة أو غير منتظمين في التعليم، ولم يسجل في التعليم الإلكتروني سوى 27% خلال الفصل الدراسي الثاني 2025/2024 وفقاً لتقارير الاوتشا، وهو ما يعني فقدان منتظم للتعليم وما لذلك من انعكاسات نفسية واجتماعية طويلة الأمد على الفتيات على نحو خاص. هذا بالإضافة إلى تأثير التعليم في المدارس الحكومية في الضفة الغربية بالازمة المالية الصعبة التي تواجهها الحكومة الفلسطينية بسبب قرصنة الاحتلال الاسرائيلي لاموال المقاصة وما ترتب عليه من عدم استلام العاملين في قطاع التعليم -كما بقية القطاعات- رواتبهم كاملة وبصورة منتظمة مما اثر على سير العملية التعليمية التي اصبحت غير منتظمة وتحول جزء من التعليم إلى تعليم عن بعد، كما ادت ايضاً الى عرقلة البدء في العام الدراسي الحالي وتأجيله اسبوعاً عن موعده. بالإضافة إلى الصعوبات التي تواجهها الطالبات والمعلمات عند التوجه للمؤسسات التعليمية بسبب الحواجز العسكرية المنتشرة على مداخل جميع القرى والمدن والمخيمات، كل ذلك

يساهم في عرقلة العملية التعليمية ويؤثر على جودة التعليم التي تتلقاه الفتيات وهذا له انعكاسات خطيرة في المستقبل³.

4. معاناة الأسيرات الفلسطينيات في سجون الاحتلال

تعكس الجرائم والانتهاكات الواسعة التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق النساء والفتيات الفلسطينيات في قطاع غزة والضفة الغربية والقدس، سياسة ممنهجة ممتدة منذ عقود، تقوم على استخدام العنف القائم على النوع الاجتماعي كأداة للترهيب وإدامة نظام قمعي يقيد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والحرية وبناء دولته المستقلة وعاصمتها القدس⁴.

منذ السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023 تم توثيق أنماطاً جديدة من الجرائم والممارسات المبنية على أساس الجنس، تشمل الاعتقالات الواسعة، الإخفاء القسري، الحبس المنزلي، ووضع النساء والفتيات في ظروف احتجاز قاسية ومهينة تهدد حياتهن وسلامتهن الجسدية والنفسية والجنسية، بما في ذلك الاحتجاز في معسكرات ميدانية سرية وإحالة الأسيرات إلى محاكم عسكرية تُستخدم لتوفير غطاء قانوني لانتهاك حقوقهن المكفولة بموجب اتفاقيات جنيف، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية مناهضة التعذيب، وغيرها من قواعد القانون الدولي الإنساني وأجندة المرأة والسلام والأمن، كما تشمل الانتهاكات الحرمان من الزيارة والمحامي، التعذيب وسوء المعاملة، العنف الجنسي والتهديد به، الإهمال الطبي، التجويع، الحرمان من التعليم وأداء الشعائر الدينية، ومصادرة الممتلكات وفرض الغرامات. وتترك هذه الجرائم آثاراً صحية ونفسية واجتماعية وجنسية عميقة تمتد لما بعد الإفراج، وتعرقل إعادة اندماج النساء والفتيات المحررات في أسرهن ومجتمعاتهن.

منذ السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023، شهدت سياسة الاعتقالات الإسرائيلية تصعيداً غير مسبوق ضد النساء والفتيات الفلسطينيات، في الضفة الغربية بما فيها القدس، وداخل أراضي 1948، في إطار حملات واسعة لا تميز بين ناشطة ومدنية، أو بين قاصرة ومسننة. وتشير البيانات الأحدث الصادرة عن نادي الأسير الفلسطيني إلى أن عدد حالات اعتقال النساء خلال هذه الفترة تجاوز 595 حالة موثقة (حتى نهاية تشرين أول 2025) ، مع الإشارة إلى أن هذا الرقم لا يشمل بصورة دقيقة المعتقلات من قطاع غزة، حيث يقدر عددهن بالعشرات في ظل استمرار سياسة الإخفاء القسري والاحتجاز في معسكرات عسكرية مغلقة.

وحتى نهاية تشرين الأول/أكتوبر 2025، تؤكد تقارير نادي الأسير وهيئة شؤون الأسرى والمحررين أن الاحتلال يواصل احتجاز 49 أسيرة فلسطينية في سجون، من بينهن طفلتان وأسيرة واحدة من غزة، مع تركيز العدد الأكبر

³ تم تناول تأثير إجراءات الاحتلال الإسرائيلي على سير العملية التعليمية في تقرير آخر بشكل مفصل (وزارة شؤون المرأة 2025): حرب الإبادة الجماعية تهدد حق الفتيات الفلسطينيات في التعليم .

⁴ وزارة شؤون المرأة (2025): المرأة الفلسطينية الأسيرة: معاناة إنسانية مستمرة وإجراءات انتقامية متصاعدة.

في محافظة الخليل، إلى جانب أسيرات من القدس والداخل المحتل. كما تظهر المعطيات أنه مازالت اثني عشرة أسيرة رهن الاعتقال الإداري دون تهمة واضحة أو محاكمة عادلة، في حين تُحاكَم أخريات أمام محاكم عسكرية إسرائيلية تقتقر إلى أدنى معايير العدالة الإجرائية.

وتتضمن قائمة الأسيرات حالات إنسانية وصحية بالغة الخطورة، من بينها أسيرة مصابة بسرطان الدم (فداء عساف) والتي تعاني من تفاقم وضعها الصحي نتيجة الإهمال الطبي المتعمد إلى جانب أخريات يواجهن أمراضاً مزمنة وإصابات خطيرة في ظل ظروف احتجاز قاسية وغير إنسانية في سجن الدامون وغيره من السجون. إلى جانب الأسيرات داخل السجون، يُخضع الاحتلال الإسرائيلي عدداً من النساء والفتيات، خصوصاً في القدس والداخل، لأوامر حبس منزلي مشددة مرفقة بقيود على الحركة وفرض غرامات مالية، بما يحول منازلهن إلى فضاء اعتقال فعلي، ويبقيهن تحت تهديد دائم بإعادة الاعتقال والسجن الفعلي.

إن هذا الواقع يعكس استمرار الاحتلال في استخدام الاعتقال، والسجن، والاعتقال الإداري، والحبس المنزلي كأدوات قمع ممنهجة ضد النساء الفلسطينيات، في انتهاك صريح للقانون الدولي الإنساني واتفاقيات حقوق الإنسان التي تفرض حماية خاصة للنساء في أوقات النزاع المسلح.

4-1 الانتهاكات الجسيمة بحق النساء الفلسطينيات في سجون الاحتلال الإسرائيلي

تواجه الأسيرات جرائم ممنهجة ومنظمة داخل سجون الاحتلال ومراكز التحقيق، وتضاعفت هذه الجرائم بشكل أكبر وأخطر عقب حرب الإبادة التي شكلت مرحلة دموية جديدة في تاريخ الشعب الفلسطيني، وفي هذا المحور نلقي الضوء على أوجه هذه المعاناة: (وزارة شؤون المرأة، 2025):

1. ظروف اعتقال الأسيرات الفلسطينيات القاسية

تُحتجز الأسيرات الفلسطينيات في ظروف قاسية ومهينة، ازدادت سوءاً بعد السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023، حيث تعمّدت إدارة السجون الإسرائيلية اتخاذ إجراءات عقابية إضافية تضاعف من الضغط عليهن وتعمّق من معاناتهن. وتشمل هذه الظروف الاكتظاظ الشديد داخل الغرف والأقسام، بما يؤدي إلى انعدام الخصوصية وتدهور الصحة العامة وارتفاع احتمالات انتشار الأمراض المعدية، في ظل تراجع واضح في مستوى الرعاية الصحية والنظافة، وتشير شهادات كثير من الأسيرات المحررات إلى أن المساحات المتاحة للنوم أو الحركة باتت محدودة للغاية، الأمر الذي فاقم الأعباء النفسية والجسدية عليهن. كما تُبقي سلطات الاحتلال السجون في حالة إغلاق مستمر، مع تهوية سيئة تؤدي إلى انتشار الروائح الكريهة والرطوبة، ما يشكّل خطراً مضاعفاً على حياة الأسيرات، خاصة اللواتي يعانين من أمراض مزمنة أو إصابات ناجمة عن التعذيب وسوء المعاملة.

ومن أوجه المعاناة كذلك، حرمان الأسيرات - منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر - من الحصول على غذاء كافٍ ولائق، حيث تُقدّم لهن وجبات رديئة من حيث الكمية والنوعية، تقتقر إلى المقومات الأساسية التي يحتاجها الجسد، وغالباً ما يكون الطعام بارداً أو غير صالح للأكل، مع حرمانهن من إدخال الطعام من خارج السجن أو تلقيه عبر الزيارات. وقد تسبّب ذلك في

زيادة الإرهاق والضعف الجسدي، لاسيما لدى المريضات والحوامل. وإلى جانب ذلك، يُحرّم من حقهن في الحصول على ملابس مناسبة ومريحة وملائمة للطقس، إذ تُقدّم لهن ملابس بالية وغير صالحة، فيما تتصاعد المعاناة في فصل الشتاء مع نقص الأغذية الدافئة وغياب وسائل التدفئة، بما يعرّضهن لمخاطر صحية خطيرة ويضيف طبقة جديدة من القهر إلى واقع اعتقالهن اليومي. (وزارة شؤون المرأة، 2025).

2. التعذيب وسوء المعاملة أثناء التحقيق أو الاحتجاز

تُظهر شهادات الأسيرات المحررات، إلى جانب التقارير الصادرة عن هيئة شؤون الأسرى والمحررين ونادي الأسير، أن الأسيرات الفلسطينيات يتعرضن في سجون الاحتلال الإسرائيلي لانتهاكات جسيمة تشمل مختلف أشكال التعذيب الجسدي والنفسي. تبدأ هذه المعاناة منذ اللحظات الأولى للاعتقال، حيث تتعرض كثيرات منهن للضرب المبرح على أيدي الجنود في أماكن اعتقال مختلفة، ما يؤدي إلى إصابات وجروح في أنحاء متعددة من الجسد. وفي حالات معينة يُستخدم السلاح نفسه في الاعتداء، كضرب الأسيرات بمؤخرة البنادق، الأمر الذي يتسبب في تمزق ملابسهن وكشف أجزاء من أجسادهن بطريقة مُهينة، مع تقييد الأيدي وتعصيب الأعين والرؤوس، في انتهاك صارخ لكرامتهن وحقوقهن الإنسانية الأساسية.

ورغم الإصابات الناتجة عن هذه الاعتداءات، لا يتوقف الانتهاك عند هذه المرحلة، بل تُثقل الأسيرات إلى بيئة احتجاز قاسية. كثيرات يُحتجزن في زنازين ضيقة وقذرة، دون توفير طعام أو شراب لفترات ممتدة، أو تُقدّم لهن وجبات غير صالحة للاستهلاك. وفي حالات أخرى تُفرض عليهن الزنازين الانفرادية بعد الاعتقال مباشرة، في ظروف تزيد من عزلتهن وضغطهن النفسي.

جانب آخر من الانتهاكات يتمثل في التعذيب النفسي. إذ تُستخدم أساليب عديدة لإرهاق الأسيرات، مثل تشغيل الموسيقى أو الأصوات العالية جداً لمنع النوم، إلى جانب الإهانات المتواصلة، والسب، والسخرية، والتهديد بالقتل، والضرب والتنكيل، والابتزاز، والتجويع والتعطيش، والحرمان من النوم أو الفراش، وحرمانهن من الخروج إلى الفورة، أو من مستلزمات النظافة الشخصية والاستحمام، مع ما يرافق ذلك من تتمر واستهداف كرامتهن. كما تتعرض بعض الأسيرات للتحرش وهتك العرض والتهديد بالاغتصاب أو الاغتصاب، والحرمان من الزيارة ومن التواصل مع المحامي، بما يحرمن فعلياً من الحق في الحصول على المساعدة القانونية. وتدهم قوات مصلحة السجون، من الرجال والكلاب البوليسية، غرف الأسيرات، ويتم حرمانهن من التعليم وأداء الشعائر الدينية، ومصادرة مقتنياتهن الخاصة، وفرض غرامات مالية، ومنع إدخال الملابس.

وتشير شهادات إضافية إلى استخدام أساليب تعذيب أخرى، منها صعق الأسيرات بالكهرباء أثناء التفتيش العاري، الذي يُعد من أكثر أشكال التعذيب إهانة، حيث يُجبرن على الخضوع لفحص جسدي مُهين يتجاهل أبسط معايير الكرامة الإنسانية. وفي بعض الحالات ترتقي هذه الممارسات إلى جريمة الإعدام خارج إطار القانون. وتؤكد العديد من الشهادات تعرض الأسيرات للتفتيش العاري بشكل متكرر، من بينها شهادة لإحدى الأسيرات التي خضعت لهذا

النوع من التفتيش في سجن هشارون قبل نقلها إلى سجن الدامون. وفي أحيان كثيرة تُنقل الأسيرات إلى زنازين قذرة، ويُجبرن على الجلوس على الأرض من دون غطاء أو فرشاة، في ظل ظروف صحية متردية وإهمال طبي يعرضهن لمخاطر جدية، كما ورد في تقرير مشترك لهيئة الأسرى والمحربين ونادي الأسير الفلسطيني بتاريخ 8 آذار 2025.

وتعكس هذه الممارسات بوضوح سياسة ممنهجة في تعذيب الأسيرات الفلسطينيات بهدف كسر إرادتهن ومضاعفة معاناتهن النفسية والجسدية، في خرق فاضح للقوانين والاتفاقيات الدولية التي تحظر التعذيب والمعاملة اللاإنسانية. إذ تنتهك هذه الممارسات المادة 27 من اتفاقية جنيف الرابعة (1949) التي تنص على أنها: "تحظر معاملة المحتجزين في المناطق المحتلة بشكل لا يليق بالكرامة الإنسانية، بما في ذلك التعذيب والاهانة"، كما تشكل خرقاً لاتفاقية مناهضة التعذيب (CAT 1984) التي تلزم الدول الأطراف باتخاذ تدابير قانونية وأمنية تضمن عدم تعرّض الأفراد للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أثناء الاحتجاز أو الاستجواب.

وقدّمت وزارة شؤون المرأة عدة طلبات أممية من أجل استقدام لجان تقصي حقائق دولية للتحقيق فيما ترتكبه قوات الاحتلال الإسرائيلية من تعذيب وسوء معاملة وإهمال طبي وعنف جنسي وانتهاكات جسيمة بحق الأسيرات الفلسطينيات داخل مراكز التوقيف والسجون الرسمية وأماكن الاحتجاز غير المعلنة، إلا أن حكومة الاحتلال الاسرائيلي رفضت إدخال هذه اللجان أو التعاون معها، ما حال دون إجراء تحقيقات ميدانية مستقلة وشفافة يمكن أن تسهم في كشف الحقيقة، وتوثيق الانتهاكات، ومحاسبة المسؤولين عنها.

2 معاناة النساء خلال النقل عبر "البوسطة"

تمثل رحلة "البوسطة" إحدى أشد مراحل المعاناة قسوة في تجربة الأسيرات الفلسطينيات. إذ تتعمّد إدارة السجون الإسرائيلية نقل الأسيرات في سيارات حديدية خاصة تُعرف باسم "البوسطة"، في ظروف قاسية تمس كرامتهن وسلامتهن الجسدية والنفسية، خاصة القاصرات والمريضات منهن. تستمر رحلة النقل في كثير من الأحيان لساعات طويلة قد تصل إلى ثماني ساعات أو أكثر، تبقى خلالها الأسيرة مقيدة إلى كرسي حديدي، دون السماح لها بتناول الطعام أو الشراب أو قضاء الحاجة، في انتهاك واضح لأبسط الحقوق الإنسانية. وتزداد المعاناة في فصل الشتاء، حيث تُمنع الأسيرات من ارتداء الملابس الثقيلة أو الحصول على أغذية تقيهن البرد أثناء النقل، ما يعرضهن لمخاطر صحية إضافية. كما وثّقت شهادات عديدة تعرّض عشرات الأسيرات خلال هذه الرحلات للتحرش الجنسي، والتهديد، والتكيل، والاعتداء اللفظي والجسدي من قبل الحراس، في محاولة لإذلالهن وكسر معنوياتهن.

لا تنتهي آثار "البوسطة" بانتهاء الرحلة أو بالإفراج عن الأسيرة، بل تترك هذه التجربة القاسية ندوباً نفسية عميقة تستمر مع كثيرات منهن لسنوات بعد التحرر، لتشكل حلقة إضافية في سلسلة الانتهاكات الممنهجة التي تستهدف النساء الفلسطينيات في منظومة الاعتقال الإسرائيلية.

3 التحرش الجنسي والتهديد بالاغتصاب والاغتصاب

يكشف تقرير مشترك لهيئة شؤون الأسرى والمحررين ونادي الأسير (أذار/مارس 2025) عن واحدة من أبشع صور الانتهاكات التي تتعرض لها الأسيرات الفلسطينيات في سجون الاحتلال، إذ يورد شهادات تفصيلية عن اعتداءات جنسية طالت بعضهن، شملت التحرش الجسدي واللفظي، والتفتيش العاري المهين، إلى جانب التهديد باغتصابهن أو اغتصاب أحد أفراد عائلاتهن، واستخدام ألفاظ وإيحاءات جنسية مهينة بشكل متكرر.

ويتضمن التقرير أيضاً شهادات لأسيرات محرّرات تعرضن لمعاملة حاطة بالكرامة، من شتم بمصطلحات بذيئة، وتهديد مستمر، وضرب مبرح يخلف آلاماً وإصابات من دون تقديم علاج، في سياق سياسة ممنهجة تستهدف كسرهن نفسياً وجسدياً. كما يوثق التقرير ما أعلنته الأمم المتحدة في بيان رسمي عن وجود "تقارير موثوقة بتعرض معتقلات من غزة للاغتصاب"، في إشارة خطيرة إلى استخدام العنف الجنسي كأداة للقهر والإخضاع. وتشكّل هذه الممارسات انتهاكاً صارخاً لجملة من الاتفاقيات والقواعد الدولية التي تحظر التعذيب والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وفي مقدمتها اتفاقية مناهضة التعذيب، وإعلان القضاء على العنف ضد المرأة (1993)، واتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في أوقات النزاع المسلح، بما يؤكد مسؤولية الاحتلال القانونية عن هذه الجرائم ووجوب محاسبته عليها.

4 حرمان الأسيرات من الرعاية الصحية

تواجه الأسيرات الفلسطينيات، ولا سيما المصابات أثناء الاعتقال أو اللواتي يعانين من أمراض مزمنة، سياسة إهمال طبي متعمّد في سجون الاحتلال، خصوصاً في سجن الدامون. هذا الإهمال ليس حالة عرضية، بل جزء من نهج يقوم على الإذلال و«الإماتة البطيئة»، ويضاف إلى منظومة الانتهاكات الأخرى المرتكبة بحقهن، وتقارير هيئة شؤون الأسرى لعام 2018 أكدت أن هذا النمط من الانتهاكات كان قائماً قبل العدوان الحالي، ثم تصاعد بصورة حادة بعد السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023.

تتجلى هذه السياسة في صور متعددة، من بينها التأجيل المتكرر لإجراء العمليات الجراحية والتباطؤ في التعامل مع الحالات الطارئة، وحرمان الأسيرات من الأدوية اللازمة والاكتفاء بمسكنات للألم فقط، ما يهدد حياة المريضات، خاصة المصابات بأمراض مزمنة، بل جرى توثيق حالات تم فيها تقديم أدوية منتهية الصلاحية لهن. ولا تتوفر في السجون أطر طبية متخصصة في مجالات ضرورية مثل طب العيون والأسنان والأنف والأذن والحنجرة وأمراض

النساء والتوليد، وهو ما يفاقم معاناة الأسيرات اللواتي يحتجن إلى رعاية خاصة، بما في ذلك الحوامل وكبيرات السن والمصابات بأمراض مزمنة، إضافة إلى غياب أطباء متواجدين على مدار الساعة للتعامل مع الطوارئ.

إلى جانب ذلك، تعاني الأسيرات من نقص حاد في الأجهزة المساندة لذوات الإعاقة مثل الأطراف الصناعية والنظارات الطبية، وغياب أجهزة التنفس الضرورية للمصابات بالربو والأمراض التنفسية المزمنة. كما تُحرمن من وجبات غذائية صحية تتلاءم مع أوضاعهن الصحية، خاصة المصابات بالضغط والسكري والحوامل، وتُترك الأسيرات المعرضات للإصابة بأمراض معدية مثل الجرب والتهابات الأمعاء دون عزل أو رعاية ملائمة، الأمر الذي يعرّض الأخريات لخطر العدوى في ظل الاكتظاظ الشديد. وفي كثير من الحالات يجري التعامل بقسوة أكبر مع المريضات والمصابات، من دون توفير سيارات إسعاف مجهزة أو نقل إنساني، بل يُقيدن ويُعتدى عليهن بالضرب ورش الغاز أثناء النقل أو العلاج.

وتزيد ظروف الاعتقال السيئة من تفاقم هذه الأوضاع، حيث تعاني الأسيرات من زنازين رطبة سيئة التهوية، مكتظة، مع نقص أدوات التنظيف والمبيدات الحشرية، بما يهدد صحتهن بشكل مباشر. وقد وثّق تقرير صادر عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان (2024) تعمّد إدارة السجون تأخير عرض الأسيرات المصابات على الأطباء، رغم وضوح إصابتهن أو تكرار شكاواهن، والاكتفاء بمسكنات دون فحوصات أو تشخيص، وهو ما أدى في حالات عديدة إلى مضاعفات صحية خطيرة.

من بين الأمثلة الصارخة على الإهمال الطبي والانتهاكات الجسيمة داخل السجون الإسرائيلية، حالة الأسيرة المحررة رجاء كرسوع من مخيم بلاطة، التي اعتُقلت في 6 شباط/فبراير 2023 رغم معاناتها من إعاقة حركية ومشكلات صحية مزمنة، وتعرضت خلال أشهر التحقيق والاحتجاز لسوء معاملة وإهمال طبي قبل الإفراج عنها في 22 أيار/مايو 2023. كما يبرز نموذج استشهاد الأسيرة سعدية فرج الله (مطر)، أكبر الأسيرات سناً، التي ارتقت في سجن الدامون في 2 تموز/يوليو 2022 نتيجة سياسة الإهمال الطبي المتعمد، في ظل دعوات رسمية وحقوقية متواصلة لفتح تحقيق دولي ومحاسبة المسؤولين عن هذه الجريمة.

يمثل هذا الإهمال الطبي انتهاكاً خطيراً لأدنى المعايير الحقوقية والإنسانية المنصوص عليها في قواعد نيلسون مانديلا، التي تؤكد حق المعتقلين في الحصول على رعاية طبية شاملة ومتكافئة مع المعايير المعمول بها خارج السجون، ما يضع سلطات الاحتلال تحت طائلة المساءلة القانونية والأخلاقية عن هذه الجرائم.

5 سياسة العزل الانفرادي كأسلوب قمعي منهج

توضح البيانات الموثقة في تقرير صادر عن الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان والمرصد الأورومتوسطي أن العزل الانفرادي يُستخدم بصورة متزايدة ضد الأسيرات الفلسطينيات خلال الحرب على غزة، كأداة للترهيب وكسر الإرادة داخل مراكز التحقيق والسجون. ففي كثير من الحالات تُنقل الأسيرة مباشرة إلى زنزانة انفرادية بعد الاعتقال أو

عقب جلسات التحقيق، في ظروف شديدة القسوة تقتصر لأبسط مقومات الحياة الإنسانية. تُحجز الأسيرة في مساحة ضيقة ومظلمة، سيئة التهوية، مع حرمانها من التواصل مع بقية الأسيرات أو مع عائلتها، وهو ما يخلّف آثاراً نفسية عميقة تمتد من القلق واضطرابات النوم إلى الاكتئاب الحاد، وقد تتطور في بعض الحالات إلى انهيار عصبي أو التفكير بالانتحار.

وتشير ورقة بحثية صادرة عن الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (2023) إلى أن الاحتلال الإسرائيلي وسّع من استخدام هذه السياسة ضد الأسيرات والأسرى خلال حرب الإبادة الجماعية على غزة، خصوصاً بعد أكتوبر 2023. فقد جرى عزل بعض الأسيرات لساعات طويلة عقب التفتيش العاري، مع حرمانهن من الطعام والنوم، واستخدام وسائل ضغط إضافية مثل الإضاءة القوية المستمرة أو الأصوات المرتفعة لحرمانهن من أي قدر من الاستقرار النفسي. كما وثّقت شهادات لأسيرات أُجبرن على خلع ملابسهن تحت التهديد، ثم احتجزن لاحقاً في عزل تام، دون تمكينهن حتى من الحقوق الأساسية مثل الحصول على الماء أو استخدام الحمام.

وتشكل سياسة العزل الانفرادي بهذه الصورة انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي الإنساني، وللقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، التي تنص على أن العزل المطول أو غير الطوعي يجب أن يُمنع تماماً، ويُعتبر شكلاً من أشكال المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وهذا يستدعي تحركاً ومساءلة دولية جادة لدولة الاحتلال، وملاحقتها أمام المحاكم والآليات الدولية المختصة، كما خلصت إلى ذلك تقارير الهيئة المستقلة لعام 2023.

6 النساء رهن المحاكمة والحبس المنزلي

لا تقتصر سياسات القمع الإسرائيلية بحق النساء الفلسطينيات على الاعتقال داخل السجون، بل تمتد لتشمل الحبس المنزلي والمحاكمات الطويلة كأدوات إضافية للسيطرة والعقاب. فقد فُرض الحبس المنزلي على 18 أسيرة فلسطينية، من بينهن أسيرة تعاني من أوضاع نفسية قاسية وتتلقى العلاج في أحد مستشفيات الأمراض النفسية، في محاولة لنقل السجن إلى داخل البيت وتحويل المنزل إلى مساحة مراقبة ومحاصرة.

تُصدر المحاكم الإسرائيلية أوامر حبس منزلي وغرامات وكفالات مالية مرتفعة، بالتوازي مع محاكمات مطوّلة ومجحفة في قضايا تُصنّف “أمنية” أو “مدنية”، في إطار منظومة قانونية تقوم على معايير مزدوجة وعدالة منقوصة. هذه الإجراءات تترك آثاراً نفسية عميقة على النساء، إذ تدفع كثيرات منهن إلى القلق والاكتئاب واضطرابات ما بعد الصدمة، وتنعكس أيضاً على أسرهن ومحيطهن الاجتماعي. وبهذا يتحول الحبس المنزلي والمحاكمة المستمرة إلى أدوات ممنهجة للنيل من إرادة الفلسطينيات وكسر صمودهن داخل السجون وخارجها.

7 معاناة الأسيرات الحوامل في سجون الاحتلال الإسرائيلي

تواجه الأسيرات الحوامل أوضاعاً صحية ونفسية بالغة الخطورة في سجون الاحتلال، في ظل غياب شبه كامل لأي رعاية خاصة بالأمومة. تشير تقارير نادي الأسير وهيئة شؤون الأسرى ومؤسسة الضمير (2024) إلى أن الحوامل لا يحصلن على متابعة طبية منتظمة، ويتركبن في الزنازين دون إشراف صحي، كما تُنقل بعضهن إلى التحقيق في مراحل متقدمة من الحمل، ويُجبرن على الجلوس لساعات في أوضاع مؤلمة، دون مراعاة لوضعهن الصحي. ولا توفر إدارة السجون غذاءً مناسباً أو فيتامينات ضرورية، كما لا تُجهز مرافق خاصة للولادة أو تُجرى الفحوص الدورية التي تحتاجها أي امرأة حامل، ما يعرّض حياة الأم والجنين معاً للخطر.

ويؤكد بيان مشترك لمركز الميزان ومؤسسة الضمير (2024) أن الأسيرة التي تلد داخل الأسر لا يُسمح لها باحتضان طفلها إلا لفترة محدودة قبل أن يُنترع منها بعد أيام أو أسابيع، في مشهد يخلف جروحاً نفسية عميقة للأم والرضيع. وغالباً ما تجري عمليات الولادة تحت حراسة مشددة، وهن مقيدات اليدين والقدمين في غرف المستشفى، في ظروف تمثل شكلاً صارخاً من أشكال المعاملة القاسية والمهينة وتضيف صدمة جديدة إلى معاناة الأسيرات.

8 معاناة الأسيرات المحررات القاصرات: معاناة مضاعفة

طالت حملات الاعتقال الإسرائيلية النساء الفلسطينيات من مختلف الأعمار، بما في ذلك الفتيات القاصرات. ووفقاً لهيئة شؤون الأسرى والمحررين، اعتقل الاحتلال نحو 1300 طفل، وما يزال أكثر من 350 طفلاً فلسطينياً رهن الاعتقال، من بينهم فتاة تبلغ من العمر 12 عاماً، وأكثر من 100 طفل رهن الاعتقال الإداري. ويتعرض هؤلاء الأطفال، وبينهم فتيات، لجرائم منظمة تشمل التعذيب، والتجريح، والإهمال الطبي، وقد أدت هذه السياسة إلى استشهاد أول طفل أسير منذ بدء الإبادة، وهو وليد أحمد (17 عاماً) من بلدة سلواد/رام الله، الذي استشهد في سجن مجدو بتاريخ 2025/3/23. وتُعد نسبة اعتقال القاصرين في القدس الأعلى، حيث يُعتقل العشرات منهم يومياً، ويُحتجزون بشكل غير قانوني، إضافة إلى فرض الحبس المنزلي والإبعاد عن المدينة وفرض غرامات مالية باهظة عليهم.

تكون معاناة القاصرات مضاعفة مقارنة ببقية الأسيرات، إذ يتعرضن خلال الاعتقال والنقل إلى مراكز التحقيق للضرب، والتقييد لساعات طويلة، والتهديد، والإهانات، والعزل الانفرادي، والحرمان من النوم والاتصال بالعائلة أو المحامين، كما توثقه تقارير حقوقية. وخلال الاحتجاز، لا يتم تصنيف الفتيات وفق الفئة العمرية، بل يُحتجزن مع نساء بالغات، ما يزيد شعورهن بالخوف والقلق، في ظل ظروف سجن لا تراعي احتياجات الأطفال: غرف تفنر للنظافة، سوء تغذية، غياب الرعاية الصحية والنفسية، وحرمان من أي برنامج تعليمي رسمي، الأمر الذي يؤدي إلى انقطاعهن عن الدراسة وتراجع مستواه الأكاديمي بعد التحرر.

9 جريمة الإخفاء القسري للأسيرات من قطاع غزة ومصيرهن المجهول

منذ السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023 يتعامل الاحتلال مع معتقلي غزة، بمن فيهم النساء والفتيات، ضمن سياسة أوسع من الإخفاء القسري والاحتجاز في أماكن سرية أو معزولة. تقارير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان تشير إلى أنّ جريمة الإخفاء القسري تُمارس كسياسة رسمية في سياق الإبادة في غزة، وفي إطارها يقدر عدد المفقودين في القطاع بأكثر من 11 ألف فلسطيني، من بينهم نحو 4,700 امرأة وطفل، مع توثيق ما لا يقل عن 383 حالة إخفاء قسري في غزة وحدها، بينها 12 امرأة، في حين ينكر الاحتلال الاسرائيلي في كثير من الحالات وجود أي بيانات عن اعتقالهم رغم شهادات وأدلة تثبت احتجازهم من قبل قواتها (المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، آب/2025)⁵.

وتؤكد منظمات حقوقية فلسطينية ودولية أن جزءاً من هؤلاء المفقودين هم معتقلون من غزة، وبينهم أسيرات، يُحتجزون في معسكرات ومراكز توقيف عسكرية وسجون داخل إسرائيل، في ظل حرمان من الاتصال بالعائلات أو بالمحامين لفترات طويلة، مستفيدين من «قانون المقاتلين غير القانونيين» الذي يشرعن الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي ويمكّن من الإخفاء القسري. ووفق هذا النمط، تُقتاد نساء من غزة من البيوت ومراكز الإيواء ونقاط العبور إلى مواقع احتجاز لا يُكشف عنها، تُمارس فيها أشكال متعددة من التعذيب وسوء المعاملة، ويحجب عن عائلاتهن أي معلومة حول أماكن وجودهن أو أوضاعهن الصحية، في انتهاك سافر لنظام روما الأساسي الذي يعدّ الإخفاء القسري جريمة ضد الإنسانية عندما يُرتكب في إطار هجوم واسع أو ممنهج ضد المدنيين (المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، آب/2025).

أبرز إنجازات وزارة شؤون المرأة في مجال مواجهة عنف الاحتلال وتطوير منظومة الحماية

1. صدور قرار أممي عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة (ECOSOC) بشأن حماية النساء من جرائم الاحتلال.
- نجحت الوزارة في إيصال ملف الانتهاكات بحق النساء والفتيات إلى ECOSOC ، ما أدى إلى صدور قرار أممي خاص يُدين جرائم الاحتلال، ويطالب بحماية النساء في فلسطين، ويعترف بالعنف القائم على النوع الاجتماعي كجزء من منظومة العدوان والانتهاكات الجسيمة.
2. إدراج ملف الأسيرات الفلسطينيات ضمن الجيل الثالث لخطة تنفيذ قرار مجلس الأمن 1325.

⁵ المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان – (PCHR) بيان 30 آب 2025

عملت الوزارة على ضمان أن يشمل الجيل الثالث من خطة المرأة والسلام والأمن محوراً خاصاً بالأسيرات، يجسد حماية النساء في النزاع، ويعزز المساءلة الدولية عن الاعتقال التعسفي، العنف الجنسي، والإخفاء القسري الذي تتعرض له الأسيرات في سجون الاحتلال.

3. تطوير نافذة متخصصة ضمن المرصد الوطني لرصد انتهاكات الاحتلال ضد النساء.

أطلقت الوزارة نافذة "عنف الاحتلال" داخل المرصد الوطني للعنف المبني على النوع الاجتماعي، لتوثيق الجرائم المرتكبة ضد النساء والفتيات، بما يشمل القتل، التعذيب، الاعتقال، العنف الجنسي، الإخفاء القسري، والاستهداف المتعمد للبنى التحتية الصحية والتعليمية التي تؤثر على النساء.

4. توثيق الانتهاكات وفق الآليات الدولية المعتمدة وإحالتها للمنظومة الأممية.

قامت الوزارة بتوثيق انتهاكات الاحتلال وفق منهجيات قانونية تتماشى مع القانون الدولي الإنساني، نظام روما الأساسي، واتفاقيات جنيف، وإحالة الملفات إلى آليات الأمم المتحدة: المقررين الخاصين، لجنة مناهضة التعذيب، فريق الاعتقال التعسفي، لجنة الاختفاء القسري، وآليات العنف الجنسي في النزاعات المسلحة.

5. إبراز العنف الجنسي كأحد أبشع الانتهاكات بحق النساء الفلسطينيات.

وثّقت الوزارة ونسّقت مع جهات دولية للإقرار بأن العنف الجنسي—بما يشمل التحرش، التهديد بالاغتصاب، الاعتداء الجنسي، والتفتيش العاري—يُمارس بشكل ممنهج ضد الأسيرات والمعتقلات، ويشكل جريمة حرب وانتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان.

6. تطوير أوراق موقف متخصصة حول عنف الاحتلال والانتهاكات ضد النساء.

قدّمت الوزارة أوراق موقف قانونية وسياساتية عن:

- العنف الجنسي في النزاعات،
- تجويع النساء كأداة حرب،
- الإخفاء القسري،
- العقاب الجماعي،
- الإبادة الصحية والتعليمية،

واستخدمت هذه الأوراق كموايد مرجعية في المحافل الدولية والاجتماعات الأممية.

7. تسليط الضوء على معاناة الأسيرات داخل السجون وتوثيق الانتهاكات الجسيمة بحقهن.

رَكَزَت الوزارة على الانتهاكات الممنهجة داخل السجون: التعذيب، الإهمال الطبي، العزل الانفرادي، النقل عبر "البوسطة"، التفتيش العاري، التحرش، التهديد بالاغتصاب، ومنع الزيارة والمحامي. وقدمت تقارير دولية تطالب بالمساءلة وفتح السجون أمام لجان تقصي الحقائق الدولية.

8. دمج آثار حرب الإبادة على الصحة والتعليم والبيئة ضمن تحليل العنف ضد النساء.

طَوَّرَت الوزارة تحليلاً شاملاً يربط بين الإبادة الصحية، التجويع القسري، التلوث البيئي، ونظام التعليم المنهار، بوصفها أشكالاً من العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي يطول النساء والفتيات بشكل غير متناسب.

9. دعم الجهود الدولية للمساءلة وإنهاء الإفلات من العقاب.

دعت الوزارة إلى ملاحقة الاحتلال أمام المحكمة الجنائية الدولية، تفعيل اختصاص لجان التحقيق الدولية، وإلزام إسرائيل بفتح مراكز الاعتقال أمام اللجان الحقوقية الدولية و المقررة الخاصة للعنف الجنسي، ورفع ملف النساء في مجلس حقوق الإنسان والأمين العام للأمم المتحدة.